

المرفقات: ٠٣

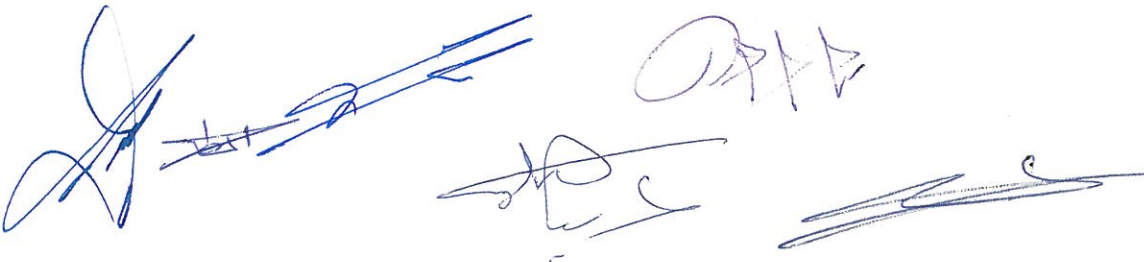
الموضوع: التمويل بالبيع الآجل في السلع الدولية

قرار الهيئة الشرعية رقم (١٤)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:
فإن الهيئة الشرعية لبنك البلاد في جلستها الحادية عشرة بعد الأربعمئة، المنعقدة يوم الاثنين
١٤٢٩/٠٨/٠٣ هـ الموافق ٢٠٠٨/٠٨/٠٤ م، في مدينة الرياض بالمقر الرئيس للبنك، قد
اطلعت على منتج التمويل بالبيع الآجل في السلع الدولية، حيث يقوم البنك بشراء
معادن أساسية أو ثمينة (غير الذهب والفضة) من السوق الدولية بناء على رغبة العميل،
وبعد تملك البنك للمعادن وقبضه لها يبيعها على العميل بثمان مؤجل، ثم يوكل العميل
البنك في بيع تلك المعادن في السوق لطرف آخر غير البنك بثمان حال، وبعد تحصيل
البنك للثمان يودعه مباشرة في حساب العميل.

وبعد المداولة والمناقشة وإجراء التعديلات اللازمة قررت الهيئة ما يأتي:
أولاً: يجوز للبنك شراء معادن أساسية أو ثمينة (غير الذهب والفضة) بناء على رغبة
العميل، ثم يبيعها على العميل بثمان مؤجل، ثم التوكل عن العميل في بيع تلك المعادن في
السوق بثمان حال وإيداع الثمن في حساب العميل، حسب الشرح والنماذج المرفقة؛ على
أن يكون شراء البنك للمعادن حسب الصيغ والضوابط الواردة في قرار الهيئة الشرعية رقم

ص.ب. (١١)



ثانياً: لا يجوز للبنك أن يبيع المعادن على العميل إلا بعد تملكها وقبضها القبض المعترف شرعاً، ويكون القبض بتسليم الوثائق المعينة أو بتسليم صور تلك الوثائق؛ سواء أكانت تلك الوثائق شهادات حيازة أم شهادات إثبات التخزين.

ثالثاً: لا يجوز للبنك أن يشتري من العميل المعادن التي باعها عليه بضمن مؤجل؛ لأن ذلك من بيع العينة المحرم شرعاً. ولكن له أن يتوكل عن العميل في بيع المعادن في السوق على مشتر آخر.

رابعاً: لا يجوز للبنك أن يتولى طرفي عملية البيع بأن يشتري المعدن من نفسه نيابة عن العميل، بل يجب أن يباشر العميل بنفسه شراء المعادن من البنك.

خامساً: لا يجوز أن يفوض العميل البنك تفويضاً مطلقاً ببيع أي معادن يملكها بل يجب أن يوكل العميل البنك في كل عملية بيع بعد قبض العميل للمعادن وذلك بتسليمه الوثائق المعينة أو بتسليم صور تلك الوثائق؛ سواء أكانت تلك الوثائق شهادات حيازة أم شهادات إثبات التخزين.

سادساً: على البنك أن يدفع ثمن المعادن التي اشتراها من المورد بنفسه، وليس له أن يحيل المورد على المشتري النهائي للمعادن لاستلام ثمنها، وذلك دفعاً للصورية.

سابعاً: على البنك ألا يسلم العميل ثمن المعادن المباعة لصالحه إلا بعد قيد الثمن للبنك (باعتباره وكيلاً عن العميل) من المشتري النهائي، وأن يكون المبلغ المودع في حساب العميل هو المبلغ نفسه الذي قيد له من المشتري النهائي.

ثامناً: إن إجازة الهيئة توكيل العميل للبنك في بيع المعادن؛ بسبب منع العميل من الدخول في سوق المعادن الدولية، ولأن المبالغ التي يحتاجها العميل كبيرة لا يمكن توفيرها عبر شراء سلع عن طريق المراجعات المحلية؛ وعليه فيراعى ما يأتي:

١. في حال وجود أنظمة تسمح بدخول العملاء غير البنوك في سوق المعادن الدولية، فإن

على العميل أن يتولى بيع المعادن بنفسه في سوق المعادن الدولية.





٢. في حال وجود سوق مراجعة محلية تفي بحاجة العميل فيتم تنفيذ هذا العقد في السوق المحلية كحال المبالغ الصغيرة بحيث يتولى العميل البيع بنفسه بدون توكيل البنك.

وفق الله الجميع لهده، وجعل العمل في رضاه، والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الهيئة الشرعية

أ.د. عبدالله بن محمد المطلق (نائباً)

عبدالله بن سليمان بن منيع (رئيساً)

د. عبدالعزيز بن فوزان الفوزان (عضواً)

أ.د. عبدالله بن موسى العمار (عضواً)

د. محمد بن سعود العصيمي (عضواً وأميناً)

د. يوسف بن عبدالله الشبيلي (عضواً)



التاريخ: _____

الموافق: _____

من: العميل

عرض العميل

المكرمين : بنك البلاد (إدارة تمويل الشركات)
المحترمين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...

نرجو بيعنا عدد () أونصة تقريبا من _____ مما يملكه بنك البلاد من هذا المعدن
خارج المملكة العربية السعودية بما قيمته ريال سعودي تقريبا للأونصة وبقيمة
إجمالية قدرها ريال سعودي تقريبا ، وسوف نقوم بالسداد بعد من تاريخ الشراء.

ولكم تحياتنا...

اسم العميل :

التوقيع :

بنك البلاد وقبول العميل للشراء تأكيد بيع

من: بنك البلاد. (إدارة تمويل الشركات)

المرجع: باب - .. - ٢٠٠٥

عناية:

التاريخ:

نؤكد لكم بيع البضائع الآتية الذي تم في محادثتنا الهاتفية معكم بتاريخ

(.....):

البضاعة: (وصف مفصل للبضاعة)

العلامات المميزة... (تعيين البضاعة بأرقامها أو حجزها في مكان خاص بينك البلاد)

كمية: (الوزن بالأونصة)

ثمن الوحدة (نوع العملة): (ثمن الأونصة)

الثمن الإجمالي (نوع العملة): (الثمن الإجمالي الذي سيدفع)

تاريخ دفع الثمن:

تاريخ تسليم البضاعة:

سوف يتم خصم الثمن الإجمالي من حسابكم لدينا ذي الرقم..... فرع

بنك البلاد

من: (العميل)

المرجع:

إلى: بنك البلاد (إدارة تمويل الشركات)

المرجع:

عناية:

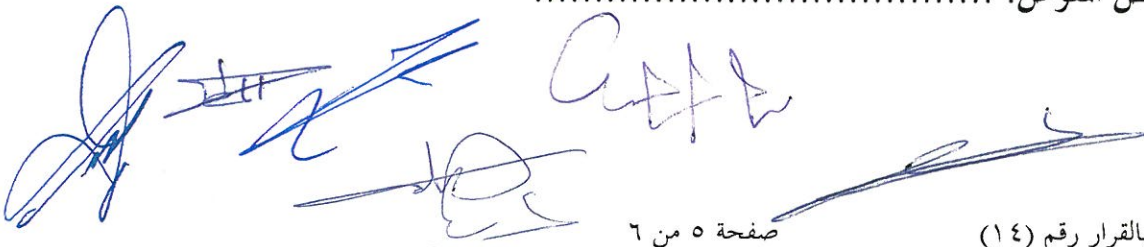
التاريخ:

قبلنا شراء البضائع المحددة في تأكيد بيعكم أعلاه، عمدوا المورد بتسليمنا شهادة الملكية وسندفع -

إن شاء الله - ثمن الشراء الإجمالي إلى حسابنا لديكم..... ذي الرقم في تاريخ

السداد المؤجل.../.../...

اسم وتوقيع الشخص المفوض:



بسم الله الرحمن الرحيم

----- التاريخ:

من: العميل

توكيل في البيع

إلى : السادة/ بنك البلاد (إدارة تمويل الشركات)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد

إشارة إلى تملكنا كمية (٠٠٠٠٠٠) أونصة حسب مواصفات سوق لندن للمعادن
..... المتعينة بموجب شهادات الملكية/ التخزين المرفقة والموجودة
في - التي اشتريناها منكم في تاريخ ٠٠/٠٠/٠٠ ، بثمن مؤجل يستحق الدفع
في
ونظرا لرغبتنا في بيع تلك البضاعة ولخبرتكم في هذا المجال ، فإننا قد وكلناكم في بيعها نيابة
عنا على غيركم بثمن حال لا يقل عن ريال تقريبا بعد خصم المصروفات
المتعلقة ببيع تلك البضاعة .
كما قد وكلناكم في تسلم ثمن تلك البضاعة، وإيداعه في حسابنا لديكم ذي الرقم
..... بفرع ومن ثم إفادتنا بذلك.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

اسم الموكل:

التوقيع:

